



التاريخ / / ٢٠٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٥٠٨) بتاريخ ٢٠١٢ / ١٢ / ٥

بشأن إلغاء القرار الوزاري الخاص بالقسم الأمريكي والصادر بالقرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٨
وتصفية القسم البريطاني اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ لمدرسة البشائر التابعة
لإدارة الخليفة والمقطم

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١، وتعديلاته،
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص وتعديلاته،
وعلى القرار الوزاري رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ بالموافقة على تدريس المناهج البريطانية،
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٨ بالموافقة على تدريس المناهج الأمريكية،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ بالموافقة على تدريس المناهج الأمريكية،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١١،
وعلى الاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي البريطاني لسنة ٢٠١٢،
وبناء على الطلب المقدم من الممثل القانوني لمدرسة البشائر للغات بالغشاء القسم الأمريكي
والبريطاني بالمرحلة الثانوية بالمدرسة وتحويل المدرسة إلى مدرسة خاصة للغات مكتملة المراحل،
المؤرخ ٢٠١٢/١٠/٤،
وعلى كتاب الهيئة العامة للأبنية التعليمية برقم قيد (٣٨٢/٣٠٠) بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٨،
وتحقيقاً للصالح العام .

قرار :

المادة الأولى :

يصفى الترخيص الصادر بالقرار الوزاري رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ الصادر لمدرسة البشائر
الخاصة للغات الكائنة في القطعة ٥٠ المنطقة ع الهضبة العليا والتابعة لإدارة الخليفة والمقطم
التعليمية وذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ تدريجياً على أن يلغى الترخيص كلية
اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ .





التاريخ / / ٢٠٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

-٢-

المادة الثانية :

إلغاء القرارات الوزاريين رقمي ٨٦ لسنة ٢٠٠٣ و ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ الصادرين لمدرسة
البشائر الخاصة للغات الكاننة في القطعة ٥٠ المنطقة ع الهضبة العليا والتابعة لإدارة الخليفة
والمقطم التعليمية .

المادة الثالثة :

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى جميع
الجهات المختصة تنفيذه وينهى كل ما يخالفه أو يتعارض مع أحكامه .

وزير التربية والتعليم


(دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم)

